

29 January 2016
Arabic
Original: English

المؤتمر السنوي السابع عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥
البند ١٤ من جدول الأعمال
النظر في الوثيقة الختامية واعتمادها

الوثيقة الختامية

تعديل

١ - الفرع ثالثاً - أعمال المؤتمر السنوي السابع عشر

تُضاف الفقرة ٢٢ مكرراً، ويكون نصها كالتالي:

ورحب المؤتمر بالنظام الرقمي الجديد لإجراء التسجيلات الصوتية للاجتماعات والمؤتمرات الرسمية، وهو نظام أنشأه مكتب الأمم المتحدة في جنيف و متاح على الموقع الشبكي لمكتب المنظمة.

٢ - الفرع رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات، دال - المتابعة

تُضاف الفقرة ٣٣ مكرراً، ويكون نصها كالتالي:

ولاحظ المؤتمر أن بعض الدول تساءل عن جدوى المحاضر الموجزة بالنظر إلى كلفتها. وسيواصل الرئيس المعين إجراء مشاورات غير رسمية من أجل إيجاد حل يكون مقبولاً لجميع الأطراف المتعاقدة السامية.

٣ - المرفق الخامس، قائمة الوثائق

تُعَدّل الوثيقة السادسة على النحو التالي:

الوثيقة الختامية CCW/AP.II/CONF.17/6 and Amend 1

